**سنة اولى ماستر علاقات دولية**

**مقياس:** : **التعاون والنزاع في العلاقات الدولية**

**طرق واساليب حل النزاعات الدولية**

يتم حل النزاعات الدولية من خلال اتباع بعض الطرق التي تتبعها العديد من الدول حول العالم، منها ما يلي:   
**أولاً:اللجوء إلى المفاوضات الدبلوماسية Diplomatic Negotiations**  
بهذه الطريقة يتم إيجاد تسوية سلمية من خلال تبادل الرأي بين الدولتين اللتان حدث النزاع بينهما،أما من  
يتولى المفاوضة فهو المبعوث الدبلوماسي، ويكون ذلك عن طريق الاتصال بوزير الخارجية في الدولة الأخرى،وأيضاَ يقصد بها تبادل الأراء بين متنازعين بقصد الوصول إلى حل للخلاف القائم بينهما.ويتوقف نجاح المفاوضات على التكافؤ فى المكانة السياسية للدول للدول المتنازعة  
أما فيما يخص أسلوب المفاوضة فقد تكون كتابية أو شفوية.  
**ثانياً:عن طريق المساعي الحميدةSettlement by good offices**

المساعي الحميدة هي تطوع في مهمة إصالحية هادفة إلى تقريب وجهات نظر الاطراف المتنازعة، بغية إيجاد أرضية مشتركة تمكنهم من مباشرة المفاوضات أو استئنافها للوصول إلى تسوية القضية العالقة بينهم،وقد استخدمت المساعي الحميدة من قبل جامعة الدول العربية، ومنظمة الالمم المتحدة، ومنظمة المؤتمر الاسالمي أثناء الحرب العراقية الايرانية عندما كانت الحرب دائرة بينهما آنذاك.

نخلص مما سبق إلى القول بأن المحصلة النهائية للمساعي الحميدة، تبقى مرهونة بإرادة أطراف النزاع، إذ ليس لها قوة إلزامية في مواجهتهم، فلهم الحرية المطلقة في الاخذ بمقترحات الطرف الثالث، أو أن يغضوا الطرف عنها.  
**ثالثاً:باستخدام الوساطةMediation**   
وهى درجة متقدمة من المساعى الودية،تكفل للوسيط إقتراح الحلول للخلاف المطروح والمشاركة فى المفاوضات كطرف ثالث وتقريب وجهات نظر الدول فى المفاوضات لحل النزاع القائم، ،ومن أمثلة قبول الوساطة،قبول وساطة الولايات المتحدة الأمريكية فى حل نزاع طابا بين مصر وإسرائيل،فى 25/أبريل/1985م،ومن أمثلة رفض الوساطة رفض حكومة المغرب وساطة مصر فى النزاع بينها والجزائر فى عام 1963م وتتم الوساطة من خلال مشاركة دولة أخرى لا علاقة لها بالنزاع في المفاوضات بين هاتين الدولتين المتنازعتين بشكل مباشر.  
**رابعاً:التحقيقEnquiry**   
ويقصد به أن يعهد إلى لجنة تتكون من شخصين أو أكثر لتقصى الحقائق المتعلقة بنزاع قائم بين دولتين دون إبداء ملاحطات يمكن أن تؤثر فى تحديد الطرف الذى تقع عليه مسئولية قيام النزاع بل تقتصر مهمة اللجنة على جمع الحقائق ووضعها تحت تصرف الطرفين كى يتصرفا بقصد حل النزاع أو عرضه على التحكيم الدولى.  
 وهذه اللجنة هدفها تحديد وحصر أسباب النزاع الحاصل، وبعدها تقوم بتقديم تقرير يهدف إلى تسهيل حل النزاع.ويختلف التحقيق عن الوسائل العادية فى صفة إجراء التحقيقات والتحريات،وهى صفة شبه قضائية لا تتوفر فى حالات المساعى الودية والوساطة.  
**خامساً:اللجوء إلى التوفيقConciliation**   
 يتم إحالة ملف النزاع إلى جهة محايدة،ويتمثل ذلك فى تولى لجنة مشكلة من أشخاص سواء أكانوا خبراء دبلوماسيين أو سياسيي أو قانونيين لهم خبرة دولية لبحث الخلاف موضوع التوفيق بين الأطراف ووضع تقرير يتضمن كل إقتراح مفيد لحل هذا الخلاف،ويتم اللجوء إلى هذه الطريقة عن طريق الإتفاق بين أطراف النزاع.  
 ويختلف عمل لجنة التوفيق عن لجنة التحقيق فى أن لجان التوفيق تقوم بتقديم إقتراحات لحل النزاع القائم للأطراف دون أن يتمتع هذا الإقتراح بصفة الإلزام،على حين أن لجان التحقيق يقتصر عملها على سرد الوقائع المطلوب التحقيق فيها فقط.

اللجوء إلى التوفيق يكون إلزامياً إذا طلبه أحد أطراف النزاع،وهنا تكمن الصفة التى تجعل التوفيق شبيهاً بالطرق القانونية لتسوية المنازعات الدولية،وهذا الإلزام لا يتعدى قيام المجتمع بإجبار الطرق الطرف الأخر على اللجوء للتوفيق،ولكن التقرير الذى يتضمن مقترحات لجنة التوفيق لا يكون ملزماً للأطراف سواء تعلق ذلك بالحقائق أو الوقائع التى يشتمل عليها التقريربحيث أن هذه الدولة المحايدة لا تقوم بالمشاركة في المفاوضات بين الدولتين الواتي حدث بينهما نزاع. تتولى هذه الجهة مهمة فحص أسباب النزاع، واقتراح الحلول والتسوية المناسبة. إلا أن قرار هذه الجهة يكون غير ملزم للأطراف  
**سادساً:التسوية القضائية Judicial settlement**  
 نصت المادة:(92)من الميثاق على أن محكمة العدل الدولية هي الأداة القضائية الرئيسة للأمم المتحدة، ويعتبر جميع اعضاء الأمم المتحدة أطراف في النظام الأساسي للمحكمة،ولكن يجوز للدول غير الأعضاء الإنضمام للنظام الأساسى للمحكمة.  
 وترجع أهمية الطرق القضائية فى تسوية المنازعات الدولية إلى عدة إعتبارات بعضها قانونى والبعض الأخر سياسى،ويقوم كل طرف تلقائياً بتقديم مايستند إليه قانونياً للتمسك بحقه فى السيادة على الموضوع المتنازع عليه،وعليه أن يقدم أدلة الإثبات التى تؤكد هذا الحق.  
 ولذلك فإن الطرق القضائية لتسوية النزاعات تكون نزاعات ذات طبيعة قانونية ،يتصدى للفصل فيها من هو مؤهل للترجيح بين الحجج القانونية المتباينة التى يتمسك بها كل طرف من الأطراف.